بسم الله الرحمن الرحيم

بعد انقضاء رمضان يشعر المسلم بالحزن والأسى على ما فاته من خير ومن تقصيره فيه حتَّى ولو اجتهد.

ومن فضل الله على عباده أن منَّ عليهم بأيَّام خير هي من أعظم أيَّام الله، فعلى المسلم تتبُّع مواسم الخير والَّتي منها العشر الأُوَل من ذي الحجَّة؛ فهي أيَّام فضل وطاعة، على المسلم أن يحرص للتَّزوُّد منها بإخلاص واحتساب، فتجارة الله معروضة لمن أراد مغفرة الذُّنوب وتحصيل الدَّرجات العلى.

لذلك كان من أهمِّ واجبات المسلم استقبال مواسم الخير بالتَّوبة والإنابة إلى الله والعزم على استغلالها بما يحبُّه الله ويرضاه، فمن صدق الله صدقه الله تعالى.

وقد اخترت الكتابة عن العشر؛ لغفلة كثير من الصَّالحين عن الاجتهاد فيها فضلاً عن عامَّة المسلمين، فرمضان يتذكَّر فضله الكثير، أمَّا هذه الأيَّام فلا يذكرها إلاَّ القليل؛ غفلةً ونسيانًا وانشغالاً، فلله درُّ القائل:

ألا ياباغي الخيرات أقْبِـــــل ... إلى ذي الحجَّة الشَّهر الحـــرام

به العشـــر الأوائل حين هلت ... أحـب اللـه خيـرًا للأنـــام

■ أيُّهما أفضل العشر الأوائل من ذي الحجَّة أو العشر الأواخر من رمضان؟

اختلف العلماء في تفضيل العشر الأوائل من ذي الحجَّة على العشر الأواخر من رمضان؛ فمنهم من فضَّل أيَّام العشر الأول من ذي الحجَّة على أيَّام العشر الأخير من رمضان، أمَّا اللَّيالي فليالي العشر الأخير من رمضان أفضل من أيَّام عشر ذي الحجَّة، وقد ذهب إلى هذا القول ابن تيمية وابن القيِّم وابن كثير وغيرهم.

فقد جاء في «مجموع الفتاوى» (25/ 287) لابن تيمية لمَّا سُئل عن عشر ذي الحجَّة والعشر الأواخر من رمضان أيُّهما أفضل؟

فأجاب: «أيَّام عشر ذي الحجَّة أفضل من أيَّام العشر من رمضان، واللَّيالي العشر الأواخر من رمضان أفضل من ليالي عشر ذي الحجَّة».

وقال ـ أيضًا ـ في «زاد المعاد» (57/1): «ليالي العشر الأخير من رمضان أفضل من ليالي عشر ذي الحجَّة، وأيَّام عشر ذي الحجَّة أفضل من أيَّام عشر رمضان، وبهذا التَّفصيل يزول الاشتباه ويدلُّ عليه أنَّ ليالي العشر من رمضان إنَّما فضُلت باعتبار ليلة القدر وهي من اللَّيالي، وعشر ذي الحجَّة إنَّما فضُل باعتبار أيَّامه؛ إذ فيه يوم النَّحر ويوم عرفة ويوم التَّروية».

كما اختار هذا القول ابن كثير في «تفسيره» (416/5).

■ فضل الأيَّام العشر وفضل العمل الصَّالح فيها:

ممَّا يدلُّ على فضل العشر الأوائل من ذي الحجَّة وفضل العمل فيها نصوصٌ كثيرةٌ من الكتاب والسُّنة وعمل سلف الأمَّة، نذكر منها:

◘ الكتاب:

□ قوله تعالى: ﴿وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ﴾ [سُورَةُ الحَجِّ].

قال ابن كثير في «تفسيره» (294/4): «عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما: الأيَّام المعلومات أيَّام العشر».

□ وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَٱلْفَجْرِ ﴿١﴾ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ﴿٢﴾﴾ [سُورَةُ الفَجْرِ].

قال الطَّبري: «وقوله: ﴿وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾، هي ليالي عشر ذي الحجَّة؛ لإجماع الحُجَّة من أهل التَّأويل عليه» [«تفسير الطَّبري» (514/7)].

وقال ابن كثير رحمه الله: «واللَّيالي العشر: المراد بها عشر ذي الحجَّة كما قاله ابن عبَّاس وابن الزُّبير ومجاهد وغير واحد من السَّلف والخلف» [«تفسير ابن كثير» (539/4)].

وقال الشَّوكاني رحمه الله: «هي عشر ذي الحجَّة في قول جمهور المفسِّرين» [«فتح القدير» (613/5)].

◘ السُّنَّة:

□ عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «مَا العَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ، قَالُوا: وَلَا الجِهَادُ، قَالَ: وَلَا الجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ» [«صحيح البخاري» (969)].

□ وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: «أنَّ رسول الله ﷺ قال: أفضل أيَّام الدُّنيا أيَّام العشر» [«صحيح الجامع الصغير»: (1133)].

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (534/2): «والَّذي يظهر أنَّ السَّبب في امتياز عشر ذي الحجَّة لمكان اجتماع أمَّهات العبادة فيه، وهي الصَّلاة والصِّيام والصَّدقة والحجّ، ولا يتأتَّى ذلك في غيره».

□ وعن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَا مِنْ عَمَلٍ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وَلَا أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ خَيْرٍ يَعْمَلُهُ فِي عَشْرِ الأَضْحَى، قِيلَ: وَلَا الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ، قَالَ: وَلَا الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ» [«سنن الدارمي» (1815)].

وكان سعيدُ بنُ جُبَيْر إذا دخل أيَّامُ العَشْرِ اجْتَهَدَ اجْتِهَادًا شَدِيدًا حَتَّى مَا يَكَادُ يَقْدِرُ عَلَيْهِ. [حسن/ «إرواء الغليل» (398/3)].

قال ابن حجر: «وفي الحديث تعظيم قدر الجهاد وتفاوت درجاته وأنَّ الغاية القصوى فيه بذل النَّفس لله، وفيه تفضيل بعض الأزمنة على بعض، كالأمكنة، وفضل أيَّام عشر ذي الحجَّة على غيرها من أيَّام السَّنة، وتظهر فائدة ذلك فيمن نذر الصِّيام أو علق عملاً من الأعمال بأفضل الأيَّام، فلو أفرد يومًا منها تعيَّن يوم عرفة؛ لأنَّه على الصَّحيح أفضل أيَّام العشر المذكور، فإن أراد أفضل أيَّام الأسبوع تعيَّن يوم الجمعة، جمعًا بين حديث الباب وبين حديث أبي هريرة مرفوعًا: «خير يوم طلعت فيه الشَّمس يوم الجمعة» رواه مسلم، أشار إلى ذلك كلِّه النَّووي في «شرحه»» [«فتح الباري» (533/2)].

وقال ابن رجب الحنبلي: «وقد دلَّت هذه الأحاديث على أنَّ العمل في أيَّام ذي الحجَّة أحبُّ إلى الله من العمل في أيَّام الدُّنيا من غير

استثناء شيء منها، وإذا كان أحبَّ إلى الله فهو أفضل عنده... ولهذا قالوا: يا رسول الله! ولا الجهاد في سبيل الله؟! قال: «ولا الجهاد في سبيل الله» [«لطائف المعارف» (520 ـ 521)].

■ الأعمال المستحبَّة فيها:

بلا شكٍّ أنَّ أعظم الأعمال الَّتي يجب على المسلم القيام بها في هذه العشر هي جميع ما أوجبه الله عليه فعلاً وتركًا وأعظمها توحيد الله تعالى وكلّ أنواع العبادات الَّتي فرضها الله عليه من صلاة وصيام وزكاة وحجٍّ وبرِّ الوالدين وصلة الأرحام، فمثلاً الصَّلاة عليه أن يحرص على أدائها في وقتها بأركانها وشروطها وخشوعها ومع الجماعة للحديث القدسي؛ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ» [«صحيح البخاري» (6502)].

وغيرها من الواجبات، كما أنَّه يلزمه ترك كلّ المحرَّمات من شرك بالله وعقوق الوالدين والكذب والغيبة والنَّميمة وشهادة الزُّور وغيرها كثير، وسأتحدَّث عن مجمل الأعمال المستحبَّة في هذه العشر.

قال ابن رجب رحمه الله: «لما كان الله ـ سبحانه وتعالى ـ قد وضع في نفوس المؤمنين حنينًا إلى مشاهدة بيته الحرام، وليس كلُّ أحد قادرًا على مشاهدته كلَّ عام، فرض على المستطيع الحجَّ مرَّة واحدة في عمره، وجعل موسم العشر مشتركًا بين السَّائرين والقاعدين، فمن عجز عن الحجِّ في عام قدر في العشر على عمل يعمله في بيته، يكون أفضل من الجهاد الَّذي هو أفضل من الحجِّ» [«لطائف المعارف» (ص 476)].

وجاء في كتاب «الأخبار العلميَّة من الاختيارات الفقهيَّة لشيخ الإسلام ابن تيمية» (ص62) لأبي الحسن البعلي: «واستيعاب عشر

ذي الحجَّة بالعبادة ليلاً ونهارًا أفضل من جهاد لم يذهب فيه نفسه وماله، والعبادة في غيره تعدل الجهاد؛ للأخبار الصَّحيحة المشهورة، وقد رواها أحمد وغيره».

◇ نافلة الحجِّ والعمرة: إنَّ أعظم ما يتعبَّد به المسلم ربَّه في هذه الأيَّام المباركات هي الحجُّ والعمرة؛ لأنَّها من أعظم الأعمال الصَّالحات، فعن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «العُمْرَةُ إِلى العُمْرَةِ كَفَّارَة لما بينهما، والحجُّ المبْرُورُ ليس له جزاء إلاَّ الجنَّة» [البخاري (1773)، مسلم (1349)].

وقال أيضًا: «من حجَّ فلم يرفثْ ولم يفسقْ رجع كيوم ولدته أمه» [مسلم (1350)].

◇ تلاوة القرآن: إنَّ تلاوة القرآن من جملة الأعمال الصَّالحة الَّتي حثَّ عليها الإسلام في هذه الأيَّام، فقد أثنى الله على التَّالين لكتابه فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ لِيُوَفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٠﴾﴾ [سُورَةُ فَاطِرٍ].

وشبَّه النَّبيُّ ﷺ تالي القرآن بالأترجَّة فقال: «مثل المؤمن الَّذي يقرأ القرآن مثل الأترجَّة ريحها طيِّب وطعمها طيِّب، ومثل المؤمن الَّذي لا يقرأ القرآن مثل التَّمرة: لا ريح لها وطعمها حلو، ومثل المنافق الَّذي يقرأ القرآن مثل الرَّيحانة: ريحها طيِّب وطعمها مرٌّ، ومثل المنافق الَّذي لا يقرأ القرآن مثل الحنظلة: لا ريح لها وطعمها مرٌّ» [مسلم (1381)].

وليس المقصود من تلاوة القرآن؛ التِّلاوة المجرَّدة، وكأنَّك تقرأ جريدة، بل القرآن لا يؤتي أُكُلَه إلاَّ بالتَّدبُّر، قال الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ [سُورَةُ النِّسَاءِ].

قال ابن كثير في «تفسيره» (216/2): «يقول الله تعالى آمرًا عباده بتدبُّر القرآن وناهيًا لهم عن الإعراض عنه وعن تفهُّم معانيه المحكمة وألفاظه البليغة».

وقال ابن القيِّم في «مدارج السَّالكين» (1/485.486): «ليس شيء أنفع للعبد في معاشه ومعاده من تدبُّر القرآن، وإطالة التأمل فيه، وجمع الفكر على معاني آياته؛ فإنَّها تُطلع العبدَ على معالم الخير والشَّرِّ بحذافيرها وعلى طرقاتهما وأسبابهما وغاياتها وثمراتهما ومآل أهلهما، وتَتَلُّ في يده مفاتيح كنوز السَّعادة والعلوم النَّافعة، وتُثبِّتُ قواعدَ الإيمان في قلبه، وتشيد بنيانه، وتوطِّد أركانه، وتريه صورة الدُّنيا والآخرة والجنَّة والنَّار في قلبه...

فتشهده الآخرة حتَّى كأنَّه فيها، وتُغيِّبه عن الدُّنيا حتَّى كأنَّه ليس فيها، وتُميِّز له بين الحقِّ والباطل في كلِّ ما يختلف فيه العالم، فتُريه الحقَّ حقًّا، والباطل باطلاً، وتعطيه فرقانًا ونورًا يفرق به بين الهدى والضَّلال، وتعطيه قوَّة في قلبه وحياة واسعة وانشراحًا وبهجة وسرورًا فيصير في شأن والنَّاس في شأن آخر...

فلا تزال معانيه تُنهض العبدَ إلى ربِّه بالوعد الجميل، وتحذِّره وتخوِّفُه بوعيده من العذاب الوبيل، وتحثُّه على التَّضمر والتَّخفف للقاء اليوم الثَّقيل وتهديه في ظلم الآراء والمذاهب إلى سواء السَّبيل، وتصدُّه عن اقتحام طرق البدع والأضاليل، وتبصِّره بحدود الحلال والحرام وتوقفه عليها؛ لئلاَّ يتعدَّاها فيقع في العناء الطَّويل... وتناديه كلَّما فترت عزماته: تقدمَ الرَّكبُ، وفاتك الدَّليل، فاللحاقَ اللحاقَ، والرَّحيلَ الرَّحيلَ...

فاعتصم بالله واستعن به وقل: حسبي الله ونعم الوكيل».

◇ الإكثار من الذِّكر، لا سيما التَّهليل والتَّكبير والتَّحميد:

فعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَا مِنْ أيَّام أعْظَمُ عِنْدَ الله وَلاَ أحَبُّ إلَيْه العَمَلُ فيهِنَّ مِنْ هَذه الأيَّام العَشْر؛ فَأكْثروا فيهِنَّ مِنَ التَّهْليل وَالتَّكْبير وَالتَّحْميد» رواه أحمد (5446).

وقال البخاري: «كان ابن عمر وأبو هريرة رضي الله عنهما يخرجان إلى السُّوق في أيَّام العشر، يكبِّران ويكبِّر النَّاس بتكبيرهما» [البخاري (1/329)، وصحَّحه الألباني في «الإرواء» (651)].

فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ

وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» [الترمذي وقواه الألباني في «الصحيحة» : (1503)].

قال ابن عبد البرِّ: «وفيه من الفقه أنَّ دعاء يوم عرفة أفضل من غيره، وفي ذلك دليل على فضل يوم عرفة على غيره،... وفي الحديث - أيضًا - دليل على أنَّ دعاء يوم عرفة مجاب كلُّه في الأغلب» [«التمهيد» (6/41)].

وقال البخاري: «وكان عمر رضي الله عنه يكبِّر في قبَّته بمنًى فيسمعه أهل المسجد، فيكبِّرون ويكبِّر أهل الأسواق حتَّى ترتجَّ منًى تكبيرًا؛ وكان ابن عمر يكبِّر بمنًى تلك الأيَّام وخلف الصَّلوات وعلى فراشه، وفي فسطاطه ومجلسه وممشاه تلك الأيَّام جميعًا» [البخاري : باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة].

وقال النَّووي رحمه الله: «واعلم أنَّه يُستحبُّ الإكثار من الأذكار في هذا العشر زيادةً على غيره، ويُستحبُّ من ذلك في يوم عرفة أكثر من باقي العشر» [«الأذكار» (ص389)].

قال ابن القيِّم رحمه الله: «وهي الأيَّام العشر الَّتي أقسم الله بها في كتابه بقوله: ﴿وَٱلْفَجْرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ۝٢﴾ ولهذا يستحبُّ فيها الإكثار من التَّكبير والتَّهليل والتَّحميد» [«زاد المعاد» (1/56)].

ويستحبُّ للمسلم أن يرفع صوته بالتَّكبير.

وعليه أن يحذر من التَّكبير الجماعي حيث لم ينقل عن النَّبيِّ ﷺ ولا عن أحد من السَّلف مثل هذا، فالسُّنَّة أن يكبِّر كلُّ واحد بمفرده.

◇ الإكثار من صلاة النَّوافل: ويشمل قيام اللَّيل وغيرها من النَّوافل: لحديث ثوبان رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ لله فَإِنَّكَ لاَ تَسْجُدُ لله سَجْدَةً إِلاَّ رَفَعَكَ إِلَيْهِ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً» [مسلم (488)].

وليحرص المسلم على أن لا يضيِّع الرَّواتب وصلاة الضُّحى وركعتا الوضوء وغيرها من النَّوافل.

◇ الصِّيام: لدخوله في عموم الأعمال الصَّالحة: فعن هنيدة بن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النَّبيِّ ﷺ قالت: «كان النَّبيُّ ﷺ

يصوم تسع ذي الحجَّة، ويوم عاشوراء، وثلاثة أيَّام من كلِّ شهر أوَّل اثنين من الشَّهر والخميس» [أحمد وأبو داود والنسائي، وصحَّحه الألباني في «صحيح أبي داود» (2106)].

قال النَّووي رحمه الله عن صوم أيَّام العشر أنَّه مستحبٌّ استحبابًا شديدًا» [مسلم (71/8)].

ويتأكَّد صيام يوم عرفة لغير الحاجِّ؛ لما ثبت عنه ﷺ أنَّه قال عن صوم يوم عرفة: «أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ» [«شرح مسلم (1162)»].

◇ الصَّدقات: قال الله آمرًا نبيَّه ﷺ: ﴿قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خِلَٰلٌ ۝٣١﴾ [سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ].

إنَّ الصَّدقة تُطفئ غضب الرَّبِّ. كما ورد في الحديث الصَّحيح.. وتمحو الخطيئة، وتقي من عذاب الله، وتدفع البلاء، وبها تُداوى الأمراض القلبيَّة والبدنيَّة وغيرها من فضائل الصَّدقة، وإنَّ أعظم ما يرجوه المسلم في هذه الأيَّام رضى الله عنه وغفران ذنوبه ووقايته من النَّار ودخول جنَّة الرَّحمن، فلا يبخل العبد بماله ويفرِّط في الفوز بالنَّعيم المقيم فليتصدَّق بما قدر عليه ولو بشقِّ تمرة، قال ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» [البخاري (7141) مسلم (6101)] فالمال في زيادة بالصَّدقة لا في نقصان، فعن أبي هريرة أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ» [مسلم (2588)]. فالصَّدقة في بعض الأوقات أفضل منها في غيرها، فهي في هذه العشر أفضل كما أوردت سابقًا في النُّصوص.

◇ الأضحية يوم العيد: فهي من أعظم القربات إلى الله - عزَّ وجلَّ - يوم النَّحر وأيَّام التَّشريق، وليست عادة كما يظنُّها بعض النَّاس، فلا يبخل المسلم على نفسه بأفضل الأعمال، ولا سيما أنَّ حكمها الوجوب على الموسر في أصحِّ أقوال أهل العلم؛ لقوله ﷺ من حديث أبي هريرة: «مَنْ كَانَ لَهُ سَعَةٌ وَلَمْ يُضَحِّ فَلاَ يَقْرَبَنَّ مُصَلاَّنَا» [ابن ماجه (3123) وأحمد في (3728) وحسنه الألباني في «تخريج مشكلة الفقر»: (102)].

وليبادر المسلم إلى تعلُّم أحكام الأضحية حتَّى لا يفوته الخير.

◇ صلاة العيد: من الأعمال الصَّالحات الَّتي يغفل عنها كثير من الرِّجال - ناهيك عن النِّساء - بحجَّة المشاغل والأطفال: صلاة العيد، فقد حثَّ عليها النَّبيُّ ﷺ حتَّى إنَّه أمر الحُيَّض بالخروج إليها ويعتزلن المصلَّى؛ لذلك اعتبرها بعض العلماء فرضَ عين على الرِّجال، فَعَن أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُخْرِجَهُنَّ فِي الفِطْرِ وَالأَضْحَى؛ العَوَاتِقَ[1] وَالحُيَّضَ وَذَوَاتِ الخُدُورِ[2]، فَأَمَّا الحُيَّضُ فَيَعْتَزِلْنَ الصَّلاَةَ وَيَشْهَدْنَ الخَيْرَ وَدَعْوَةَ المُسْلِمِينَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِحْدَانَا لاَ يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ، قَالَ: لِتُلْبِسْهَا أُخْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا» [البخاري (324) ومسلم (890)].

بشرط أن تخرج المرأة إليها بالضَّوابط الشَّرعيَّة من لباس شرعي وترك للتَّطيُّب والزِّينة وغيرها.

قال الشَّيخ ابن عثيمين: «الَّذي أرى أنَّ صلاة العيد فرض عين، وأنَّه لا يجوز للرِّجال أنْ يَدَعوها، بل عليهم حضورها؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ أمر بها، بل أمر النِّساء العواتق وذوات الخدور أن يخرجنَ إلى صلاة العيد، بل أمر الحيَّض أن يخرجن إلى صلاة العيد، ولكن يعتزلن المصلَّى، وهذا يدلُّ على تأكُّدها» [«مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين» (16/214)].

□□□

والأعمال الصَّالحة كثيرة ومتنوِّعة لمن وفَّقه الله إليها من طلب العلم والدَّعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر وتفقُّد الأيتام والإصلاح بين النَّاس وتفريج كربة المكروبين ومساعدة المحتاجين، وقضاء حوائج المسلمين والكلمة الطَّيِّبة والتَّبسُّم في وجه المسلم والخلق الحسن وسلامة الصَّدر وترك الشَّحناء وإدخال السُّرور على المسلم وغيرها من الباقيات الصَّالحات.

والحمد لله وصلَّى الله وسلَّم وبارك على نبيِّه محمَّد.

---

(1) العَوَاتِق: جَمْع عَاتِق وَهِيَ مَنْ بَلَغَتْ الحُلُم أَوْ قَارَبَتْ، أَوْ اسْتَحَقَّتْ التَّزْوِيج.

(2) ذوات الخدور هن الأبكار.

فروض وواجبات

سلسلة مطويات الفضيلة (11)

المحجة في اغتنام العشر الأوائل من ذي الحجة

د. وسيلة حماموش

قرأت الرِّسالة على شيخنا عبيد الجابري - حفظه الله - فأملى عليَّ:

هذه الرِّسالة صالحة للنَّشر لما اشتملت عليه من الفوائد الجليلة والمباحث الجيِّدة في الحديث عن عشر ذي الحجَّة.

ظهر الأربعاء - الثَّلاثين من شوَّال عام (1432هـ)

الموافق لـ 28 من سبتمبر 2011م

دار الفضيلة

طبع على نفقة أحد المحسنين جزاه الله خيرًا